

## التحقيق في اتهام الإمام البخاري بالتدليس

أ. يوبكر كافي

جامعة الأمير عبد القادر

لقد وصف أمير المؤمنين في الحديث - الإمام محمد بن إسماعيل البخاري - رحمه الله بالتدليس من قبل بعض المحدثين. فهل هذه التهمة تثبت في ميزان النقد العلمي؟! لقد حاول بعض العلماء والباحثين قديما وحديثا رد هذه التهمة ونفيها عن الإمام البخاري\* غير أن هذه المحاولات على ما فيها من فوائد علمية، يعوزها الاستيعاب والاستقصاء لأطراف الموضوع وجوانبه. فجلها ركزت على رد نوع واحد من أنواع التدليس اتهم به الإمام البخاري. وهو تدليس الإسناد فقط، وأغفلت النوع الثاني وهو تدليس الشيوخ الذي وصفه به بعض المحدثين. لذا رأيت تناول هذه القضية من جميع جوانبها بالنقد التفصيلي لما لهذه المسألة من آثار تتعلق بالبخاري وجامعه من حيث الجرح والتعديل والتصحيح والتعليل، وفيما يلي مقدمة - مختصرة - تتعلق بالتدليس وآثاره تكون مدخلا لهذا الموضوع.

تعريف التدليس لغة واصطلاحاً:

التدليس لغة: التدليس - بفتح اللام - الظلمة، ودليس في البيع وفي كل شيء إذا أخفى ما به من عيب والتدليس في البيع كتمان عيب السلعة عن المشتري (1) ومن هذا أخذ التدليس في الإسناد ففي كل منهما إخفاء شيء بالسكوت عنه

والتدليس نوعان: تدليس الإسناد، وتدليس الشيوخ (2)

التحقيق في اتهام الإمام البخاري ..... أ. أبو بكر كافي

أ - تدليس الإسناد: هو أن يروي الراوي عن عاصره ولم يلقه، أو عن لقيه وسمع منه ما لم يسمعه منه، على وجه يوهم سماعه كأن يقول: " قال فلان" و "عن فلان" و " أن فلان فعل كذا وكذا " ونحو هذا. وقد استقبح العلماء تدليس الإسناد، وأنكروا بشدة على المدلسين وكان شعبية بن الحجاج من أشد الناس في ذلك حتى قال: لأن أزنبي أحب إلي من أن أدلس، مبالغة منه في بشاعة، وقيح التدليس.

حكم هذا النوع وأثره على فاعله: اختلف العلماء في ذلك على ثلاثة مذاهب:

1 - قال بعضهم: من عرف بالتدليس صار مجروحاً مردود الرواية مطلقاً وإن بين السماع ولو لم يعرف أنه دلس إلا مرة واحدة.

2 - قال بعضهم: يقبل الحديث المدلس لأن التدليس كالإرسال، وعلى هذا جمهور من يقبل المرسل

3 - وقال آخرون: يرد كل حديث دلس فيه، ويقبل من أحاديثه ما لم يدلس فيه.

فمن عرف عنه التدليس، ولو مرة فيما رواه بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع فخبره لا يقبل، وما بين فيه السماع بقوله سمعت أو حدثنا، أو أخبرنا ونجدهما مقبول يحتج به إذا توفرت فيه شروط القبول وهذا مذهب الجمهور والشافعي.

أما إذا أسقط المدلس من السند راوياً ضعيفاً لتعمده الكذب، وهو يعلم ضعفه وتعمده الكذب فلا شك في جرحه، لأنه يدل على الناس أمر دينهم، ويوهمهم بصحة ما عرف كذبه.

ب - تدليس الشيوخ: وهذا التدليس أخف من تدليس الإسناد، لأن الراوي لا يعتمد على إسقاط أحد من السند ولا إلى إيهام سماع ما لم يسمع بل يسمى الراوي شيخه، أو يكنيه، أو ينسبه، أو يصفه بما لا يعرف به.

حكم هذا النوع من التدليس: هذا النوع مكروه عند علماء الحديث لما فيه من توعير الطريق على السامع في معرفة الشيوخ، وفي هذا النوع تضييع للمروي، لأنه حين يذكر شيخه بما لا

التحقيق في اتهام الإمام البخاري ..... أ. أبوبكر كافي يعرف به يكون سببا في جهالته فرمما يبيحث السامع عنه، فلا يعرفه ،ويصير مجهولا فلا يلتفت إلى مرويه. وتختلف كراهة هذا النوع باختلاف الدافع على التدليس، فشره ما كان الحامل عليه ضعف الشيخ، فيدلسه حتى لا تظهر روايته عن الضعفاء، وهذا لا يجوز مطلقا لما فيه من الغش والتغريب. ويعد هذا العرض السريع لأهم المسائل المتعلقة بالتدليس. تتعرض الآن لذكر كلام المحدثين الذين وصفوا الإمام البخاري بالتدليس ثم نعقب ذلك بالرد والمناقشة واختيار الصواب في هذه القضية.

### المتهمون للإمام البخاري بالتدليس

أولا: الإمام ابن منددة: (3) لقد ذكر كثير من العلماء أن الحافظ ابن منددة وصف الإمام البخاري بالتدليس ومن هؤلاء الحافظ برهان الدين سبط بن العجمي في كتابه "التبيين في أسماء المدلسين" فقد ذكر الإمام البخاري في كتابه وأشار إليه بعلامة "ت" أي تمييز بمعنى أنه ذكر في المدلسين وليس منهم قال رحمه الله: "ت (محمد بن إسماعيل) بن إبراهيم بن المغيرة، شيخ الإسلام البخاري، ذكر ابن منددة - أبو عبد الله - في جزء له في شروط الأئمة في القراءة و السماع المناولة والإجازة، أخرج البخاري في كتبه الصحيحة وغيرها قال لنا فلان وهي إجازة. وقال فلان، وهو تدليس، قال وكذلك مسلم أخرجه على هذا" (4). ومنهم الحافظ العراقي (5) وابن حجر (6) والسخاوي (7) والسيوطي (8).

2 الإمام العراقي: لقد رد الإمام العراقي كلام الحافظ ابن منددة، ولكن يظهر من خلال كلامه أنه متردد في ذلك، ويفهم من كلامه أنه يصف الإمام البخاري بالتدليس.

قال رحمه الله - بعد أن رد كلام الحافظ ابن منددة: "... لكن سيأتي النوع الحادي عشر [المعضل] ما يدل على أن البخاري قد يذكر الشيء عن بعض شيوخه ويكون بينهما واسطة. وهذا هو التدليس والله أعلم "

التحقيق في اتهام الإمام البخاري ..... أ. أبو بكر كافي

3 الإمام الذهبي : لقد وصف الإمام الذهبي الإمام البخاري بالتدليس وذلك في موضعين من كتبه - فيما وقفت عليه - قال رحمه الله: في الموقظة - في الكلام على المدلسين: "و قد يؤدي تدليس الأسماء إلى جهالة الراوي الثقة - فيرد خبره الصحيح فهذه مفسدة، لكنّها في غير "جامع البخاري" ونحو الذي تقرر أن موضوعه للصحاح فإن الرجل (يعني به البخاري)، قد قال في "جامعه" حدثنا عبد الله و أراد به ابن صالح المصري، وقال: حدثنا يعقوب و أراد به: ابن كاسب، وفيهما لبس " (10)

و قال في ترجمة ابن صالح المصري - من ميزان الاعتدال: " روى عنه البخاري في "الصحيح" على الصحيح - و لكنه يدلّسه - فيقول حدثنا عبد الله، و لا ينسبه و هو هو " (11).  
فهذه أقوال هؤلاء الأئمة - و كلها تدور على وصف الإمام البخاري بالتدليس، فكلام ابن منده والعراقي يتعلّق بتدليس الإسناد، و أما كلام الذهبي فيتعلّق بتدليس الشيوخ، و سنعرض الآن لمناقشة هذه الأقوال بالتفصيل:

رد العراقي على الحافظ ابن منده:

قال العراقي بعد أن ذكر كلام الحافظ ابن منده: " ..... وهو مردود عليه، ولم يوافقته عليه أحد فيما علمته، والدليل على بطلان كلامه أنّه ضمّ مع البخاري مسلماً في ذلك، ولم يقل مسلماً في صحيحه بعد المقدمة عن أحد من شيوخه قال فلان، وإنما روى عنهم بالتصريح فهذا يدلّك على توهين كلام ابن منده، لكن سيأتي في النوع الحادي عشر ما يدلّك على أن البخاري قد يذكر الشيء عن بعض شيوخه، ويكون بينهما واسطة، وهذا هو التدليس، والله أعلم " (12).

مناقشة العراقي:

نلاحظ أن الحافظ العراقي بنى رده على أمرين:

1 - أن الحافظ ابن منده لم يسبقه أحد إلى قوله .

2 - أن ضم مع البخاري مسلماً وليس في صحيحه الرواية يقال عن شيوخه.

التحقيق في اتهام الإمام البخاري ..... أ. أبو بكر كافي

كلا الأمرين ضعيف، فلا يقتضي أن ابن منده لم يسبق إلى هذا القول أن يكون ضعيف في نفس الأمر، وعدم صحة ذلك عن مسلم لا يقتضي بالضرورة عدم صحته عن البخاري.

لذا نجد العراقي استشعر ضعف رده فاعترف بأن البخاري قد يذكر الشيء عن بعض شيوخه ويكون بينهما واسطة، ثم قال: وهذا هو التدليس. وقد ذكر العراقي مثالا لذلك . ويشكل على ما ذكره المصنف ( أي قول ابن الصلاح: ما قال فيه البخاري، قال فلان ويسمى بعض شيوخه فهو محكوم فيه بالاتصال كالإسناد المعنعن ) أن البخاري قال في صحيحه في كتاب الجنائز في باب ما جاء في قاتل النفس (13) وقال حجاج بن منهال ثنا جرير بن حازم عن الحسن ثنا جندب في هذا المسجد فما نسيناه ونخاف أن يكذب جندب على النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: كان برجل جراح فقتل نفسه .... " الحديث . فحجاج بن منهال أحد شيوخ البخاري قد سمع منه أحاديث، وقد علق عنه هذا الحديث، ولم يسمعه منه، وبينه وبينه واسطة بدليل أنه أورده في باب ما ذكر عن بني إسرائيل فقال: ثنا محمد ثنا حجاج قال ثنا جرير عن الحسن قال ثنا جندب فذكر الحديث. فهذا يدل على أنه لم يسمعه من حجاج. وهذا تدليس فلا ينبغي أن يحمل ما علقه عن شيوخه على السماع منهم" (14). ثم ذكر العراقي احتمالا آخر ينفي عن البخاري تهمة التدليس فقال: " ويجوز أن يقال: إن البخاري أخذه عن الحجاج بن منهال بالمناولة أو حالة المذاكرة على الخلاف الذي ذكره ابن الصلاح. وسمعه ممن سمعه منه، فلم يستحسن التصريح باتصاله بينه وبين حجاج لما وقع من تحمله وهو قد صح عنده بواسطة الذي حدثه به عنه، فأتى به في موضع بصفة التعليق، وفي موضع بزيادة الواسطة، وعلى هذا فلا يسمى ما وقع من البخاري على هذا التقرير تدليسا " (15).

- وهذا الاحتمال الأخير هو الصواب وقد وافق عليه الحافظ ابن حجر رحمه الله .

التحقيق في اتهام الإمام البخاري ..... أ. أبو بكر كافي  
قال رحمه الله: لا يلزم من كونه يفرق في مسموعا ته بين صيغ الأداء من أجل مقاصد تصنيفه  
أن يكون مدلسا. ومن هذا الذي صرح أن استعمال " قال " إذا عبر بها المحدث عما رواه أحد  
مشايخه مستعملا لها فيما لم يسمعه منه يكون تدليسا؟! لم نره صرحوا بذلك إلا في العنونة .  
وكان ابن الصلاح أخذ بهذا من عموم قولهم: أن حكم عن وأن وقال وذكر واحد، وهذا على  
تقدير تسليمه لا يستلزم التسوية بينهما من كل جهة، كيف وقد نقل ابن الصلاح عن الخطيب أن  
كثيرا من أهل الحديث لا يسمون بين قال وعن في حكمهم، فمن أين يلزم أن يكون حكمهما عند  
البخاري واحد وقد بينا الأسباب الحاملة للبخاري على التعاليق (16) . فإذا تقرر ذلك لم  
يستلزم التدليس لما وصفنا " (17) ثم قال: " أما قول ابن منده: أخرج البخاري: قال وهو تدليس  
فإنما يعني أن حكم ذلك عنده هو حكم التدليس، ولا يلزم أن يكون كذلك حكمه عند  
البخاري " (18) . فالحافظ حاول نفي التهمة من أصلها بحيث لم يسلم بأن " قال " تعطي حكم "   
عن " من كل الوجوه، وأن المحدثين مختلفون في ذلك وليس هناك ما يفيد أن البخاري سوي  
بينهما، ولكن الحافظ لم يذكر أن الإمام البخاري يفرق بينهما حتى تنتفي التهمة .

والصواب أن يقال: إن هذه العبارات عند أكثر المحدثين متساوية وقد قيد ذلك ابن الصلاح  
فيمن لم يظهر تدليسه (19) . والتدليس ليس هو مجرد استعمال هذه العبارات ( قال، عن: أن،  
ذكر ونحوها) بل هو استعمالها بقصد إيهام السماع أما إذا لم يكن يستعملها بقصد الإيهام فلا  
يسمى تدليسا. ولو تأملنا في المواضع التي قال فيها الإمام البخاري، قال عن بعض شيوخه  
لوجدناه يصرح في مواضع أخرى بالسماع مما يذل على أنه لا يريد إيهام السماع. مثل هذه الصيغ  
يحتمل أن يعد تعليقا ويحتمل أن يعد تدليسا. كما يبين ذلك الحافظ ابن حجر في نزهة النظر  
حيث قال في مبحث المعلق:

" ... ومنها أن يحذف من حديثه ويضيفه إلى من فوقه، فإن كان من فوقه شيئا لذلك المصنف  
فقد اختلف فيه هل يسمى تعليقا أو لا، والصحيح في هذا التفصيل، فإن عرف بالنص أو الاستقراء

التحقيق في اتهام الإمام البخاري ..... أ. أبو بكر كافي  
أن فاعل ذلك مدلس قضي به وإلا فتعليق " (20) وقد تبث بالنص والاستقراء على أن البخاري لا يستعملها بقصد التدليس أما النص: فما أخرجه الحافظ ابن حجر بإسناده إلى محمد بن يوسف الفريابي، ثنا محمد بن أبي حاتم قال سئل محمد بن إسماعيل عن خبر حديث فقال: يا أبا فلان أتراني أدلس؟ وأنا تركت عشرة آلاف حديث لرجل فيه نظر. قال ابن حجر: "يعني إذا كان يسمح بترك هذا القدر العظيم كيف نشره لقدر يسير، فحاشاه من التدليس المذموم" (21).

وقد تبث عند الحافظ ابن حجر باستقرائه أن ما يعلقه البخاري عن شيوخه هو من قبيل التعليق لا فرق بينه وبين غيره. قال رحمه الله - مبينا رأيه في تعاليق البخاري عن شيوخه: " والمختار الذي لا محيد عنه أن حكمه مثل غيره من التعاليق، فإنه وإن قلنا يفيد الصحة بجزمه به فقد يحتمل أنه لم يسمعه من شيخه الذي علق عنه بدليل أنه علق عدة أحاديث عن شيوخه الذين سمع منهم. ثم أسندها في موضع آخر من كتابه بواسطة بينه وبين من علق عنه - كما سيأتي إن شاء الله في موضعه، وقد رأيت علق عن بعض شيوخه شيئا، وصرح بأنه لم يسمعه منه. فقال في ترجمة معاوية: قال إبراهيم بن موسى فيما حدثوني عنه عن هشام بن يوسف فذكر خبرا " (22) مما يتقدم يتضح لنا عدم صحة وصف الإمام البخاري بالتدليس، وهذا بالنسبة لتدليس الأستاذ. هل يصح وصف الإمام البخاري بتدليس الشيوخ؟ قد سبق نقل كلام الإمام الذهبي في الموقظة وفي الميزان ❁ ما يفيد أن البخاري يدلس عبد الله بن صالح المصري (23). ويعقوب بن كاسب (24)، فما مدى صحة ذلك؟

ولو نظرنا في ترجمة أبي صلاح عبد الله بن صالح المصري - في هدي الساري - نجد الحافظ يقول - بعد أن ذكر أقوال موثقيه وجارحيه: "ظاهر كلام هؤلاء الأئمة أن حديثه في أول الأمر كان مستقيما، ثم طرأ عليه فيه تخليط فمقتضى ذلك أن ما يجيء من رواية أهل الحنق كبحي بن معين، والبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم فهو من صحيح حديثه، وما يجيء من رواية الشيوخ عنه فيتوقف فيه، والأحاديث التي رواها البخاري عنه في الصحيح بصيغة حدثنا، أو قال لي أو

التحقيق في اتهام الإمام البخاري ..... أ. أبو بكر كافي  
 قال المجردة قليلة " (25)، ثم سردها حديثا حديثا وعدتها تسعة مواضع، ثم قال: " وأما  
 التعليق عن الليث من رواية عبد الله بن صالح عنه فكثير جدا " (26) .  
 وبالتالي في تلك المواضع التسعة التي ساقها الحافظ نجد ما يلي:  
 - أولا: كلها في المتابعات والشواهد وليست في الأصول إلا حديثين:  
 \* الأول: أورده البخاري في كتاب التفسير في تفسير سورة الفتح (27)، قال:  
 حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة .

\* الثاني: أورده البخاري في كتاب الجهاد (28)، قال: حدثنا عبد الله قال حدثني عبد  
 العزيز بن أبي سلمة . في هذين الموضوعين أخرج البخاري لعبد الله محتجا به .  
 وفي هذين الموضوعين فقط ذكر عبد الله ولم ينسبه . وفي باقي المواضع قال: عبد الله عن الليث،  
 وفي بعضها عبد الله بن صالح عن الليث، وقال في موضعين قال أبو صالح عن الليث.  
 فالبخاري ذكره باسمه تارة وتارة باسمه ونسبه، وتارة بكنيته، ولم يغير في شيء من ذلك  
 ولم يسمعه يغير اسمه المشهور به أو بنسبه إلى غير نسبه المشهور أو يكتنيه بغير كنيته  
 المشهورة. ثم ذكره ذلك عن الليث يوضح أن المقصود به عبد الله بن صالح أبو صالح كاتب الليث،  
 ولم يكثر من روايته عن الليث.

بقي النظر في الموضوعين الذين ذكرهما فيه بعبد الله ولم يسمه:

- أما الأول فقد ذكر في الهدي: " أن البخاري قال: عبد الله حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة،  
 فذكر حديث عبد الله بن عمرو في تفسير قوله تعالى: إنا أرسلناك شاهدا ... الآية. وعبد الله هذا هو  
 أبو صالح لأن البخاري رواه في كتاب الأدب المفرد فقال: حدثنا عبد الله بن صالح وهو كاتب الليث  
 فيما جزم به أبو علي الغساني " (29)

لكن عند الرجوع إلى الجامع الصحيح نجد أن البخاري قال: " حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا  
 عبد العزيز بن أبي سلمة ..... فذكر الحديث ". وقد تردد الحافظ في الفتح في عبد الله هذا ثم جزم



التحقيق في اتهام الإمام البخاري ..... أ. أبو بكر كافي  
بأنه ليس أبو صالح. قال الحافظ: " قوله ( حدثنا عبد الله بن مسلمة )، أي القعنبى، كذا في رواية  
أبي زر وأبي علي بن السكن، ووقع عند غيرهما " عبد الله " غير منسوب، فتردد فيه أبو مسعود  
بين أن يكون: عبد بن رجاء أو عبد الله بن صالح كاتب الليث. وقال أبو علي الجبائي: عندي أنه  
عبد الله بن صالح. ورجح هذا المزي وحده بأن البخاري أخرج هذا الحديث بعينه في كتاب "   
الأدب المفرد " عن عبد الله بن صالح عن عبد العزيز. قلت: لكن لا يلزم من ذلك الجزم به. وما  
المانع أن يكون له في الحديث الواحد شيخان عن شيخ واحد؟ وليس الذي وقع في الأدب بأرجح  
مما وقع الجزم به في رواية أبي علي وأبي زر وهما حافظان. وقد أخرج البخاري في " باب  
التكبير إذا علا شرفا " من كتاب الحج \* \* حديثا قال فيه " حدثنا عبد الله - غير منسوب -  
حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة. كذا للأكثر غير منسوب. وتردد فيه أبو مسعود بين الرجلين  
الذين تردد فيهما في حديث الباب: لكن وقع في رواية أبي علي بن السكن " حدثنا عبد الله بن  
يوسف فتعين المصير إليه، لأنها زيادة من حافظ في الرواية فتقدم على من فسره بالظن " (30).  
- أما الموضع الثاني: فقال الحافظ في الهدي " قال حدثنا عبد الله حدثنا عبد العزيز ابن أبي  
سلمة فذكر حديث ابن عمر في قوله عند القفول من الحج، وعبد الله هو أبو صالح كما جزم به أبو  
علي الغساني " (31)

وعند الرجوع إلى الفتح نجد أن الحافظ نقل عن أبي علي الغساني خلاف ما ذكره في المقدمة:  
" قوله ( حدثنا عبد الله حدثني عبد العزيز بن أبي سلمة ) زعم أبو مسعود أن عبد الله هم ابن  
صالح، وتعقبه الجبائي بأنه وقع في رواية ابن السكن عبد الله بن يوسف وهو المعتمد " (32)  
إذن فالحافظ قد رجح في الفتح خلاف ما ذكره في الهدي وجزم بأن عبد الله في الموضعين ليس  
هو ابن صالح وإنما هو في الأولى عبد الله بن مسلمة وفي الثانية عبد الله بن يوسف.  
مما تقدم يتضح أن عبد الله في هذين الموضعين ليس هو عبد الله بن صالح أبو صالح كاتب الليث  
ومن ثم فلا يصح أن يقال أن البخاري كما قاله الذهبي - رحمه الله -

التحقيق في اتهام الإمام البخاري ..... أ. أبو بكر كافي  
وعلى التسليم - بعدم صحة ما قاله الحافظ ابن حجر - واختيار ما قاله أبو علي الجبائي وما  
رجحه المزي بأن عبد الله هو ابن صالح. فلا يصح أيضا وصف البخاري بالتدليس، وإنما تنويع  
وتفنن في العبارة فإن قيل إنما يصح ويجوز ذلك لو كان الراوي ثقة، وأما إن كان لنا أو ضعيفا أو  
متكلما فيه، كما هو الحال بالنسبة لعبد الله بن صالح - فلا يحسن ذلك بل يذم -

الجواب: نعم إن عبد الله بن صالح فيه بعض اللين، لكن إذا ورد حديثه من رواية الحافظ  
الحدائق كابن معين والبخاري وأبي حاتم فهو صحيح لأنهم يميزون صحيح حديثه من ضعيفه،  
كما نص عليه الحافظ في الهدى. هذا بالنسبة لعبد الله بن صالح المصري.

أما بالنسبة ليعقوب بن كاسب فهو أيضا قد وقع فيه اختلاف في نسبه لأنه ورد في الصحيح "يعقوب" غير منسوب. ولقد حقق الحافظ ابن حجر هذه المسألة في هدي الساري والتهديب ورجح  
بأنه ابن كاسب وإليك كلامه بطوله لأهميته.

قال - رحمه الله -: "وروى البخاري في "صحيحه" في كتاب الصلح في باب (إذا اصطلحوا  
على صلح جور فالصلح مردود) وفي كتاب المغازي باب فضل من شهد بدرا - عن يعقوب - غير  
منسوب - عن إبراهيم بن سعد - فقييل: يعقوب بن حميد هذا. وقيل: يعقوب بن إبراهيم  
الدورقي. وقيل: يعقوب بن محمد الزهري. وقيل: يعقوب بن إبراهيم بن سعد .

والأول أشبه. وباقى الأقوال محتملة إلا الأخير، فإن البخاري لم يلق يعقوب بن  
إبراهيم بن سعد " (33) لكن الحافظ في الفتح رجح خلاف هذا الرأي عند شرحه للحديث الذي  
رواه البخاري في كتاب الصلح - باب - إذا اصطلحوا على الصلح جور فالصلح مردود. "قوله:  
حدثنا يعقوب " كذا للأكثر غير منسوب، وانفرد ابن السكن بقوله "يعقوب بن محمد" ووقع  
نظير هذا في المغازي "باب فضل من شهد بدرا" .

قال البخاري: حدثنا يعقوب حدثنا إبراهيم بن سعد، فوقع عند ابن السكن "يعقوب بن  
محمد" أي الزهري وعند الأكثر غير منسوب، لكن قال أبو ذر في روايته في المغازي "يعقوب بن

التحقيق في اتهام الإمام البخاري ..... أ. أبو بكر داني  
إبراهيم أي الدورقي " وقد روى البخاري في الطهارة عن يعقوب بن إبراهيم عن إسماعيل بن علية  
فنسبه أبو ذر في روايته فقال: " الدرقي " .

وجزم الحاكم بأن يعقوب المذكور هنا هو ابن محمد كما في رواية ابن السكن وجزم أبو أحمد  
الحاكم وابن مندة والحبال وآخرون: بأنه يعقوب بن حميد بن كاسب ورد ذلك البرقاني بأن  
يعقوب بن حميد ليس من شرطه.

وجوز ابن مسعود بأنه يعقوب بن إبراهيم بن سعد، ورد عليه بأن البخاري لم يلقه فإنه مات  
قبل أن يرحل، وأجاب البرقاني عنه بجواز سقوط الوساطة، وهو بعيد. والذي يترجح عندي أنه  
الدورقي حملا لما أطلقه على ما قيده، وهذه عادت البخاري لا يهمل نسبة الراوي إلا إذا ذكرها  
في مكان آخر فيهملها استغناء بما سبق.

وقد جزم أبو علي الصدي بأن الدورقي، وكذا جزم أبو نعيم في المستخرج بأن البخاري أخرج  
هذا الحديث في الصلح عن " يعقوب بن إبراهيم " (34) فقد رجح الحافظ هنا بأن يعقوب هو ابن  
إبراهيم الدرقي. ثم تردد فيه في شرح حديثه في المغازي قال بعد أن ذكر الخلاف في تعيينه "وقد  
قيل بأنه يعقوب بن إبراهيم بن سعد، ولكن سقطت الوساطة من النسخة لأن البخاري لم يسم  
منه والراجح عدم السقوط ' وأنه إما الدرقي، وإما ابن محمد الزهري " (35). والذي يظهر لي أن  
الحافظ ترجح عنده أنه الدرقي - كما تقدم - وأما احتمال أن يكون ابن محمد الزهري ضعيف  
وقد صرح بذلك في هدى الساري (36) كما أنه علم على هذا الأخير في التقريب علامة التعليق ومن  
المعلوم أنه كان يعيد النظر في التقريب حتى وفاته - رحمه الله - .

ومن ثم فلا يصح أن يقال إن البخاري كان يدلسه، لأن الدرقي ثقة حافظ فلا يضر إبهامه  
- إن شاء الله - . لكن بقي إشكال، فلقد ثبت أن البخاري كان يروي عن محمد بن يحيى الذهلي -  
رحمه- الله لكنه يسميه بأسماء مختلفة غير مشهور بها فهل هذا من التدليس؟. والبخاري  
يعبر عن الذهلي بعبارات مختلفة، فأحيانا كان يقول حدثنا محمد بن خالد، وهذه نسبة إلى جد

التحقيق في اتهام الإمام البخاري ..... أ. أبو بكر كافي

أبيه فإنه محمد بن عبد الله - وهو الذهلي - وأحيانا يقول حدثنا محمد فقط(37) فهذا لا يسمى تدليسا. وإنما هو تنويع وتفنن في العبارة وهو معروف عند حفاظ الحديث، وكان الخطيب لهجا به في مصنفاته وإن كان الحافظ رحمه الله يسمى هذا تدليسا، فقال في نكته على ابن الصلاح عند قوله في تدليس الشيوخ هو أن يروي عن شيخ فيسميه أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف به كي لا يعرف" "قلت: ليس قوله بما لا يعرف به قييدا بل إذا ذكره بما يعرف به إلا أنه لم يشتهر به كان ذلك تدليسا، ثم مثل له الخطيب - رحمه الله - : أخبرنا علي بن أبي علي البصري: ومراده بذلك أبو القاسم علي بن أبي علي المحسن بن علي التنوخي: وأصله من البصرة فقد ذكره بما يعرف به ولكنه لم يشتهر بذلك وإنما اشتهر بكنيته واشتهر أبوه باسمه. واشتهرا بنسبتيهما إلى القبيلة لا البلد، ولهذا نظائر كصحيح البخاري في الذهلي فإنه تارة يسميه فقط بقوله: حدثنا محمد بن عبد الله فينسبه إلى جده، وتارة يقول: حدثنا محمد بن خالد فينسبه إلى والد جده. وكل ذلك صحيح إلا أن شهرته إنما هي: محمد بن يحيى الذهلي (38)

- وهذا على التسليم بتسميته تدليسا فإنه ليس مما يذم ولعل سببه ما وقع بين البخاري والذهلي(39) - رحمهما الله - من الاختلاف في مسألة اللفظ بالقرآن (40) وهذا مقصد حسن لا يلحق البخاري منه لوم ولا عتب، وليس قصد البخاري من ذلك الإيهام. والذهلي ثقة إمام حافظ فلا يضر عدم التصريح به.

وفي الأخير، نخلص إلى أنه لا يصح وصف الإمام البخاري بالتدليس سواء أكان تدليس الإسناد، أم تدليس الشيوخ، وهو بريء من هذه التهمة براءة الذئب من دم ابن يعقوب "والله تعالى أعلم".

## الهوامش

\* من هؤلاء العلماء قديما: برهان الدين الحلبي في كتابه التبيين في أسماء المدلسين (ص79) والحافظ العراقي في شرح الألفية (ص75).

وفي التقييد والإيضاح (ص22). والحافظ ابن حجر في النكت (ص235). والحافظ السخاوي في فتح المغيـث (2/26-28). والسيوطي في تدريب الراوي (2/7) وغيرهم. ومن الباحثين المعاصرين الأخ الفاضل الأستاذ صالح عومار في رسالته للماجستير "التدليس وأحكامه وأثاره في النقد والفقـه" نوقشت بجامعة الأمير عبد القادر سنة 1999 (ص212-215)

(1) لسان العرب مادة "دلس" وانظر مختار الصحاح (ص140)  
(2) انظر في هذه المسألة الكفاية (ص355-371). مقدمة ابن الصلاح (ص66-68). اختصار علوم الحديث (ص50-53). فتح المغيـث للعراقي(ص83). تدريب الراوي. توضيح الأفكار (1/372)، الوجيز في علوم الحديث ونصوصه(ص315-317) وغيرها .

(3) هو محمد بن يحيى بن منده أبو عبد الله الأصبهاني ت 301هـ قال فيه الذهبي: " الإمام الكبير الحافظ المجود " انظر تذكرة الحفاظ: 741/2. والسير: 182/14. وطبقات الحنابلة: 328/1

(4) التبيين لأسماء المدلسين (ص49) تحقيق الفريواني- طبع الهند

(5) شرح العراقي على الألفية(1/76). والتقييد والإيضاح(ص22)

(6) النكت (ص235)

(7) فتح المغيـث (2/26-28). تحقيق صلاح محمد عويضة. ط1 - دار الكتب العلمية: 1414-1993

(8) تدريب الراوي (2/7). تحقيق صلاح محمد عويضة. ط1-دار الكتب العلمية: 1417-1996

(9) التقييد والإيضاح (ص22)

(10) الموقظة (ص50-51)

(11) ميزان الإعتدال (2/442)

(12) التقييد والإيضاح (ص22)

(13) الجامع الصحيح "مع الفتح" (3/226 - رقم 1363). بترقيم محمد فؤاد عبد الباقي. ط دار المعرفة

(14) المصدر السابق (ص74-75)

(15) المصدر نفسه (ص75)

(16) انظر: النكت (ص233). وهدى الساري (ص19)

(17) النكت (ص235). حققه وعلق عليه مسعود عبد الحميد السعدني، ومحمد فارس. ط1 - دار الكتب

العلمية: 1414-1994

(18) المصدر نفسه

(19) علوم الحديث (ص100)

(20) نزهة النظر (ص: ص 109)، تحقيق علي حسن الحلبي، ط2 س 1990، دار ابن الجوزي

(21) تغليق التعليق (1 / 109) - بواسطة: التدليس وأحكامه وآثاره في النقد والفقهاء (ص 214)

(22) المصدر نفسه. والخبر في التاريخ الكبير (7 / 327 - رقم 1405)

✻ انظر صحيفة رقم 3 من هذا البحث

(23) هو أبو صالح عبد اله بن محمد الجهني المصري، كاتب الليث، مات سنة 222هجرية روى له البخاري

متصلاً وتعليقاً. وأبو داود والترمذي. وابن ماجه. قال فيه الحافظ: صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه وكانت فيه

غفلة. التقريب (1 / 501)

(24) هو يعقوب بن حميد بن كاسب المدني ثم المكي. وقد ينسب إلى جده فيقال يعقوب ابن كاسب صدوق ربما

وهم. من العاشرة. مات سنة 241هجرية. روى له البخاري في "خلق أفعال العباد" واختلف في روايته عنه في

الصحيح. وروى له ابن ماجه. انظر التقريب (2 / 337).

(25) هدى الساري (ص434-435)

(26) المرجع نفسه

(27) الجامع الصحيح "مع الفتح" (8 / 449 - رقم 48339)

(28) المصدر نفسه (6 / 158 - رقم 2995)

(29) هدى الساري (ص435)

\* \* ليس الحديث في كتاب الحج. وإنما هو في كتاب الجهاد، نعم الحديث في كتاب الحج لكن من طريق أخرى

(30) الفتح (8 / 449-450)

(31) المصدر السابق

(32) الفتح (6 / 158)

(33) تهذيب التهذيب (11 / 383)

(34) فتح الباري (5 / 255-256)

- (35) المصدر نفسه (7 / 359)
- (36) هدي الساري (ص435)
- (37) المصدر نفسه (ص248) وانظر تهذيب التهذيب (3 / 728)
- (38) النكت (ص248 وما بعدها)
- (39) جامع التحصيل (ص104)
- (40) انظر تفصيل هذه المسألة في هدي الساري: ص516، وسير أعلام النبلاء (12/459)